الاشتقاق لغة واصطلاحًا

*مبحث فى* أصول الفقه

*إعداد / ميسون عقباوى*

*قسم الدعوة وأصول الدين*

*كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية*

شاه علم - ماليزيا

*maysoun.akabawy31@gmail.com*

**الخلاصة – هذا البحث يبحث فى الاشتقاق لغة و اصطلاحا  
الكلمات المفتاحية – الشق ، الأنقطاع ، الاقتطاع**

**المقدمة.I**

**الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة الاشتقاق لغة و اصطلاحا**

**.عنوان المقالII**

**الاشتقاق هو افتعال من الشَق بمعنى الانقطاع أو الاقتطاع، من انشقت العصا إذا تفرقت أجزاؤها، فإن معنى المادة الواحدة تتوزع على ألفاظ كثيرة متقطعة منها، أو هو من شققت الثوب والخشب، فيكون كل جزء منها مناسبًا لصاحبه في المادة والصورة، وهو يقع باعتبار حالين:**

**الحالة الأولى: أن ترى اللفظين اشتركا في الحروف الأصلية والمعنى، وتريد أن تعلم أيهما أصل أو فرع.**

**الحالة الثانية: أن ترى لفظًا قضت القواعد بأن مثله أصل، وتريد أن تبني منه لفظًا آخر، والأولى تقع باعتبار عام غالبًا، والثانية تقع باعتبار خاص، إما بحسب الإحالة على الأول أو بحسب ما يخصها، فمن الأولى الكلام في المصدر والفعل أيهما أصل والآخر فرع، ومن الثانية الكلام في كيفية بناء الأسماء كاسم الفاعل من له الطلاق مثلًا، واعلم أن الأسماء المشتقة تفيد المعرفة بذلك الشيء ووصله، وقد قال ابن السمعاني في ذلك نقلًا عن الحسن بن هانئ:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وإن اسم الحسنى لوجهها صفة** | **\*** | **ولا أرى ذا لغيرها اجتمع** |

**فهي إذا سميت فقد وصفت فيجمع اللفظ معنيين معًا، وقال الأئمة: الاشتقاق من أشرف علوم اللغة وأدقها، وعليه مدار علم التصريف في معرفة الأصلي والزائد والأسماء والأفعال لبنية يحتاج إلى معرفتها في الاشتقاق، وتوقف عليه في النحو والكلام فيه في مواطن:**

**الموطن الأول: ثبوت الاشتقاق، وحكى ابن الخشاب فيه ثلاثة مذاهب:**

**المذهب الأول: جوازه مطلقًا، فيشتق ما يمكن اشتقاقه وما يبعد أو يستحيل، قاله ابن درستويه. يقول الزركشي في كتابه (البحر المحيط): "وكذلك قاله أبو إسحاق الزجاج، صنف كتابًا وذكر فيه اشتقاق جميع الأشياء".**

**المذهب الثاني: منع الاشتقاق مطلقًا، وليس في الكلام مشتق من آخر، بل الجميع موضوع بلفظ جديد، وهو مذهب نفطويه قال: "وكان ظاهريًّا في ذا وفي مذهبه، وكان من أجلة أصحاب داود ووافقه أبو بكر المقري".**

**وهذان المذهبان طرفان، أي: أن هناك طرفًا يقول بالجواز مطلقًا وطرفًا يقول بالمنع مطلقًا.**

**المذهب الثالث: وهو الصحيح المشهور، وعليه الحذاق من أهل اللسان وعلماء اللغة كالخليل وسيبويه والأصمعي وقطرب وغيرهم أن في الكلام مشتقًا وغير مشتق وهو المرتجل. قال ابن السراج: "لو جمدت المصادر وارتفع الاشتقاق من كل كلام لم توجد صفة لموصوف، ولا فعل لفاعل، ولولا الاشتقاق لاحتيج في موضع الجزء من الكلمة إلى كلام كثير، ألا ترى كيف تدل التاء في تضرب على معنى المخاطبة والاستقبال، والياء في يضرب على معنى الغيبة والاستقبال، وكذا باقي الحروف المضارعة، ولو جعل لكل معنى لفظ يتبين به من غير أصل يرجع إليه لانتشر الكلام، وطال وبعد الإفهام ونقصت القوة".**

تعريف الاشتقاق:

**الاشتقاق هو: اقتطاع فرع من أصل، يدور في تصريف الأصل.**

**قال ابن الخشاب: "وهذا الحد صحيح وهو عام لكل اشتقاق، سواء كان الاشتقاق صناعيًّا أو غير صناعي". وقال الرماني: "هو الإنشاء عن الأصل فرعًا يدل عليه، وهو أيضًا ما يكون منه النحت والتغيير لإخراج الأصل بالتأمل، كأنك تشق الشيء ليخرج منه الأصل، وكأن الأصل مدفون فيه فأنت تشقه لتخرجه منه".**

**والتحقيق أن الاشتقاق يحد تارة باعتبار العلم وتارة باعتبار العمل، فباعتبار العلم إذا أردت تقرير أن الكلمة مما اشتقت، فإنك تردها إلى آخر لتعرف أنها مشتقة، وفي الثاني -وهو باعتبار العمل- إذا أردت أن تشتق الكلمة من شيء، فإنك تأخذها منه فقد جعلتها مشتقة منه، فالتفاوت إنما يحصل من الرد والأخذ، فهذا قبل الاشتقاق والأول بعده.**

**والمختار على الأول أن الاشتقاق هو رد لفظ إلى آخر، أبسط معنى منه حقيقة أو مجازًا، لمناسبة بينهما في المعنى والحروف الأصلي، كضارب وضرَب من ضرْب، فحكمنا باشتقاق ضرب وضارب؛ لأن ضربًا أبسط منه، والبسيط قبل المركب، فشمل ألفاظ الأسماء والأفعال على المذهبين، وكذلك الحروف.**

**قال ابن جني: "الاشتقاق كما يقع في الأسماء يقع في الحروف، فإن نِعْمَ حرف جواب، وأرى أن نعم والنعم والنعماء والنعيم مشتقة منهم، كذلك أنعم صباحًا؛ لأن الجواب به محبوب للقلوب، وكذلك سوّفتُ من سوف الذي هو حرف تنفيس، ولوْلَيت إذا قلت له: لولا، وليليت إذا قلت له: لا لا، ثم قد يكون المعنى في المشتق حقيقة كضارب من الضرب، وقد يكون مجازًا على جهة الاتساع نحو: ضرب في الغنيمة وغيرها بسهم، أي: أخذ، وضارب لفلان بماله ومال فلان ضربت به، أي: نَيْل؛ لأنهم كانوا إذا اقتسموا غنيمة أو غيرها ضربوا عليها بسهام القرعة، وهي الأقلام، ثم اطرد ذلك في كل من أخذ نصيبًا من شيء قد ضرب فيه بسهم، والمضاربة بالمال مشتقة من الضرب في الأرض وهو السفر؛ لأن المضارب يسافر عالمًا ليطلب الربح، ثم اطرد ذلك في كل مسافر وإن لم يضارب.**

**وخرج باشتراط المناسبة ما لا يناسبه أصلًا، وخرج بالحروف عما لا يوافقه في الحروف بل في المعنى كمنع وحبس، فلا يقال: إن أحدهما مشتق من الآخر، وخرج بالأصلية التناسب في الزيادة كدخل، فإنه مشتق من الدخول مع أنه غير موافق لمصدره في الواو؛ لأنها زائدة، والمناسبة في المعنى خرج به ما يوافق في اللفظ دون المعنى، كضرب بمعنى سافر، لا يكون مشتقًا من الضرب بمعنى القتل.**

**وشرط بعضهم الترتيب في الحروف، أي أن تبقى حروف الأصل في الفرع على ترتيبها في الأصل، وترجع تفاريع المادة الواحدة منه إلى معنى مشترك في الجملة، كضرب من الضرب، وكما دل قولنا: إلى آخر على تغير اللفظين، كذلك قولنا: لمناسبة بينهما في المعنى، يدل على تغير المعنيين؛ إذ الشيء لا يناسب نفسه وحينئذ فلا يرد المعدول؛ لأنه لا مناسبة بين المعدول والمعدول عنه في المعنى".**

ما فائدة الاشتقاق؟

**قال ابن الحُوْبي: "فائدة الاشتقاق تسهيل السبيل على الواضع والمتعلم جميعًا، فإن المعنى الواحد في الحقيقة يختلف بالعوارض، فإن وضع لكل واحد اسم على حدة من حروف متباينة احتاج الواضع إلى صيغ كثيرة والمتعلم إلى حفظ أفراد كثيرة من الصيغ، فإذا قال الواضع ما على وزن الفاعل من كل فعل هو لفاعل ذلك الفعل لم يحتج إلى وضع الضارب والقاتل والشاتم والمتعلم، إذا علم ضرب وعلم الضارب والمضروب، والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث والغيبة والحضور، وهذا هو عمدة اللغة العربية".**

1. **الإحكام في أصول الأحكام**

**سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد الآمدي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.**

1. **البرهان في أصول الفقه**

**عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، تحقيق: عبد العظيم الديب، طبعة دار الوفاء، المنصورة، 1992م.**

1. **البحر المحيط في أصول الفقه**

**بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، 1988م.**

1. **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**

**بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: عبد الله ربيع عبد الله و سيد عبد العزيز محمد، مؤسسة قرطبة، 1998م.**

1. **روضة الناظر وجنة المناظر**

**عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الكريم بن علي النملة، مكتبة الرشد، الرياض، 1997م.**

1. **شرح الكوكب المنير**

**محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1982م.**

1. **الكاشف عن المحصول في علم الأصول**

**محمد بن محمود بن عباد الأصفهاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، 1998م.**

1. **المحصول في علم الأصول**

**فخر الرازي محمد بن عمر بن الحسين الرازي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م.**

1. **المعتمد في أصول الفقه**

**أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري، تقديم وضبط: خليل الميس، دار الكتب العلمية، 1983م.**

1. **نفائس الأصول في شرح المحصول**

**أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1995م.**

1. **نهاية السول شرح منهاج الوصول**

**جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، تحقيق: شعبان إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، 1999م.**

1. **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**

**أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين وآخرون، مكتبة الرشد، الرياض 2000م.**

1. **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**

**تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، عالم الكتب، 1999م.**